

قرار
رئيس اللجنة القضائية العليا للانتخابات
رقم (٤٥) لسنة ٢٠١١

الاستشاري/ عبد العزيز أحمد إبراهيم
رئيس اللجنة القضائية العليا للانتخابات

- بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري الصادر عن المجلس الأعلى للقوات المسلحة في ٣٠ مارس ٢٠١١.
- و على القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية و تعديلاته و المرسوم بقانون ٤٦ لسنة ٢٠١١ و المرسوم بقانون ١١٠ لسنة ٢٠١١.
- و على القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ في شأن مجلس الشعب و القوانين المعدلة له.
- و على قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ١٣٦ لسنة ٢٠١١ بتشكيل اللجنة العليا للانتخابات.
- و على قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ١٩٩ لسنة ٢٠١١ بشأن دعوة الناخبين لانتخاب أعضاء مجلس الشعب.

قرار
(المادة الأولى)

نظرا للإقبال الشديد من السادة المواطنين على التصويت و ازدياد بعض اللجان بالراغبين في التصويت فقد تقرر مد فترة التصويت هذا اليوم ٢٨/١١/٢٠١١ حتى الساعة التاسعة مساء.

(المادة الثانية)

على الجهات المعنية تنفيذه.

صدر في: ٢٨/١١/٢٠١١

القاضي الأول
رئيس اللجنة القضائية العليا للانتخابات
عبد
((عبد العزيز أحمد إبراهيم))